

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦٦ لسنة ١٩٩٨

بشأن الموافقة على اتفاق تعاون فى مجال الإعلام

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية بيلاروس

الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٦/٦/١٩٩٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاق تعاون فى مجال الإعلام بين حكومتى جمهورية مصر العربية

وجمهورية بيلاروس ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٦/٦/١٩٩٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط

التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ رمضان سنة ١٤١٩ هـ

( الموافق ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٩٨ م ) .

حسنى مبارك

## اتفاق

## تعاون فى مجال الاعلام

## بين

## حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بيلاروس

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية بيلاروس ، المشار إليهما فيما

بعد به « الطرفين » :

وانطلاقا من روح التعاون وتدعيما لأواصر الصداقة بين البلدين ،

قد اتفقتا على ما يلى :

## ( مادة ١ )

يتبادل الطرفان البرامج الإذاعية والتليفزيونية ووسائل الإعلام الأخرى التى تعكس مظاهر الحياة الثقافية والاقتصادية والاجتماعية فى البلدين بالإضافة إلى الموسيقى الفلكورية وأفلام الرسوم المتحركة .

## ( مادة ٢ )

يتبادل الطرفان البرامج الإخبارية التى تغطى الأحداث الهامة فى البلدين علاوة على البرامج الخاصة بالمناسبات والأعياد القومية .

## ( مادة ٣ )

١ - تكون البرامج المتبادلة بدون مقابل .

٢ - يتحمل الطرف المرسل حقوق التأليف الخاصة بالبرامج المتبادلة وكذلك تكاليف

شحنها .

٣ - لا يجوز التصرف لطرف ثالث فى البرامج المتبادلة كما يحظر استغلالها تجاريا .

٤ - لكل طرف الحق في استخدام البرامج المتبادلة بما يراه مناسباً مع عدم إجراء أى تعديل قد يؤثر على المضمون الأصلي للمادة .

( مادة ٤ )

يشجع الطرفان تبادل المواد الإذاعية والتليفزيونية على أساس تجارى بموجب ترتيبات خاصة بين الأجهزة المعنية .

( مادة ٥ )

١ - يتبادل الطرفان الزيارات بين المتخصصين والخبراء العاملين في الإذاعة والتليفزيون والهندسة الإذاعية بالإضافة إلى وسائل الإعلام الأخرى .

٢ - يتحمل الطرف الموفد تكاليف السفر ويتحمل الطرف المضيف تكاليف الإقامة والانتقالات الداخلية .

٣ - يتم الاتفاق المسبق بين الطرفين على تفاصيل هذه الزيارات .

( مادة ٦ )

يتعاون الطرفان في تقديم كل التسهيلات والمساعدات الفنية المتاحة للفرق الموقدة في مهام رسمية .

( مادة ٧ )

يدعم الطرفان - بموجب هذا الاتفاق - كافة أشكال التعاون في مجال التدريب وإعادة تدريب أعضاء هيئات التدريس في كل منهما وتبادل الخبرات وتنمية المشروعات المشتركة

( مادة ٨ )

١ - يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تبادل الإخطارات بإتمام الإجراءات القانونية اللازمة لسريانه في البلدين ، ويسرى العمل بهذا الاتفاق لمدة ثلاث سنوات ، ويجدد تلقائياً ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر برغبته - كتابة - في إنهائه قبل انتهاء سريانه بثلاثة أشهر على الأقل .

٢ - يتم أى تعديل على النص بناء على اقتراح كتابى يقدمه أحد الطرفين المتعاقدين ويوافق عليه الطرف الآخر ، ويخضع التعديل لذات الإجراءات المنصوص عليها فى الفقرة (١) من هذه المادة .

حرر هذا الاتفاق فى القاهرة بتاريخ ١٦/٦/١٩٩٨ من أصلين باللغات العربية والروسية والإنجليزية ولكل منها ذات الحجية ، وفى حالة الاختلاف فى التفسير يرجع إلى النص الإنجليزى .

عن

حكومة جمهورية بيلاروس

( إمضاء )

عن

حكومة جمهورية مصر العربية

( إمضاء )

## قرار وزير الخارجية

رقم ٦ لسنة ١٩٩٩

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٤٦٦ الصادر بتاريخ  
١٩٩٨/١٢/٢٣ بشأن الموافقة على اتفاق تعاون فى مجال الإعلام بين حكومتى جمهورية  
العربية وجمهورية بيلاروس ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/١٦ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٢٣ :

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ينشر فى الجريدة الرسمية اتفاق تعاون فى مجال الإعلام بين حكومتى جمهورية مصر  
العربية وجمهورية بيلاروس ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٨/٦/١٦

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٩/١/٥

صدر بتاريخ ١٩٩٩/١/١٠

وزير الخارجية

عمرو موسى